ولا من جمعا في ومن ايمتنا السابقين الي الدرجات العلي
ولا بدع في التشبه باولئك الملا لعلي ان ادرج في المسارعين الي
الخيرات الطامعين في كرم الفتاح بدوام الاوقات وبفضل الله
الفتاح المان علي الابرار جمع ما تفرق في الاسفار فكفي الطالب
واغناه عن العنا بالاسفار وحصل ما هو انفس نفيس بظلمة
الجهل نوره كالفجر بالاسفار ثم الحقتها بنظم المولف وشرحه
المختصر ورايت اتمام الفائدة لذوي النظر بجمع واجبات
الصلاة والسنن لتزيل الحصر وشروط الامامة وصحة الاقتدا
وشروط كمالها لا لكمالها المعتبر ••

وسميته درر الكنوز لانه لدي الصدر عن اهل الدراية

اتباعا للفضلا في ابتدا تاليفهم فانها تاتي بسبع ثلاثة منها واجبة
الاستهلال البسملة والتعقيب بالحمد لله والصلاة علي النبي
عليه افضل الصلاة والسلام واربعة جايزة الاستهلال ذكر
باعث التاليف وتسمية الكتاب ومدح الفن وذكر كيفية
وقوع المولف اجلالا والصدر الامام الاعظم المقدم الافخم ابو حنيفة
النعمان زين التابعين ادام الله علي الانام بركاة مدده
وبلغ من تبع مذهبه المراتب الحسان واهل الدراية اصحابه
مع المتقين اثرهم هم المحققون اصحاب الرواية رحمهم الله
وبلغهم مناهم وزادهم من فضله المزيد من غير نهاية

امين

امين قال بن وهبان رحمه الله

وان كبر الانسان من غير نية •
سهي وتوي من بعد جاز المتاخر
الي وقته ما يثني وقيل وبعده •
وقيل بعيد الحمد بل قيل اكثر •

من بعد اي من بعد التكبير اشتمل البيان علي فرع غريب مخالف
للقواعد فيه اربعة اقوال صورته شخص كبر وغفل عن نية
ما يصليه ثم نواه اختلفوا في حكمه فقيل يجوز تجديد النية
بقلبه الي الثنا وقيل الي ما بعد الثنا وقيل الي ما بعد
الفاتحة وقيل الي الركوع والصحيح انه لا اعتبار بالنية المتاخرة
عن التحريمة واذا تقدمت مع الوضوء ولم يشتغل بغير المشي
للصلاة ثم كبر ولم تحضره النية كفته نيته السابقة عند
الوضو وقد اشار الناظم رحمه الله تعالي الي شروط التحريمة
بذكر هذا الشرط لتكون صحيحة فجمعتها بهذا النظم من بحره فقلت

شروط لتحريم حظيت بجمعها
مهذبة حسنا مدي الدهر تزهر
دخول لوقت واعتقاد دخوله
وستر وطهر والقيام المحرر
ونية اتباع الامام ونطقه